الأمم المتحدة

A/RES/72/279

الجمعية العامة

Distr.: General
1 June 2018

الدورة الثانية والسبعون
البند ٢٤ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/72/L.52)]

٢٧٩/٧٢ – إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ٢٤٣/٧١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ومبادئها التوجيهية العامة ومبادئها المتعلقة بمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، لجعل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية أقدر على دعم البلدان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[(١)]،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقارير الأمين العام عن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات[(٢)]، وإذ ترحب بجهوده المبذولة لإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية،

أولا – جيل جديد من أفرقة الأمم المتحدة القطرية

١ – ***ترحب*** بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية المعاد تنشيطه والاستراتيجي والمرن والموجَّه نحو تحقيق النتائج والعملي المنحى، باعتباره الوسيلة الأهم لتخطيط وتنفيذ أنشطة الأمم

(١) القرار ١/٧٠.

(٢) A/72/124-E/2018/3 و A/72/684-E/2018/7 و A/73/63-E/2018/8.

060618 040618 18-08799 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المتحدة الإنمائية في كل بلد، دعما لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[1]، الذي سيتم إعداده ووضعه في صيغته النهائية بالتشاور وبالاتفاق التامين مع الحكومات الوطنية؛

٢ - ***تطلب*** إلى الأمين العام قيادة الجهود التي تبذلها كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل القيام على نحو تعاوني بتنفيذ جيل جديد من أفرقة الأمم المتحدة القطرية، يكون له وجود قطري مصمم خصيصا على أساس الاحتياجات، ويتم بناؤه استنادا إلى إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية ووضعه في صيغته النهائية من خلال حوار صريح وشامل بين الحكومة المضيفة ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ييسره المنسق المقيم، لضمان أفضل تشكيلة لتقديم الدعم في الميدان، إضافة إلى تعزيز تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة وشفافيتها وكفاءتها وأثرها، وفقا للسياسات والخطط والأولويات والاحتياجات الإنمائية الوطنية؛

٣ - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يعمل، من خلال مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وبالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية، على تحديد المعايير الملائمة فيما يتعلق بوجود أفرقة الأمم المتحدة القطرية وتكوينها، استنادا إلى الأولويات الإنمائية القطرية والاحتياجات الطويلة الأجل وإطار عمل الأمم المتحدة المعتمد للمساعدة الإنمائية، وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقواعد الأمم المتحدة ومعاييرها؛

٤ - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام أن يقوم، عملا بقرار الجمعية العامة ٧١/٢٤٣، بإجراء استعراض لتشكيلة المكاتب المتعددة الأقطار وقدرتها واحتياجاتها من الموارد ودورها وخدماتها الإنمائية، بالتشاور الكامل مع البلدان المعنية، من أجل تحسين إسهام المكاتب في التقدم الذي تحرزه البلدان نحو تحقيق خطة عام ٢٠٣٠، لتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام ٢٠١٩؛

٥ - ***تهيب*** بكيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تعزيز القدرات والموارد ومجموعات المهارات من أجل دعم الحكومات الوطنية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والقيام، عند الاقتضاء، ببناء القدرات والخبرات في جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها لتعزيز التقدم المحرز على صعيد الأهداف التي لا يزال تحقيقها متأخرا، وفقا لولاية كل منها وبناء على المزايا النسبية، وتقليص الثغرات وأوجه التداخل والازدواجية فيما بين الكيانات؛

٦ - ***ترحب*** بالتدابير التي اتخذها الأمين العام للنهوض بالعمليات المشتركة لتيسير الأعمال، عند الاقتضاء، بما في ذلك مكاتب الدعم الموحدة، وبما تضمنته من هدفٍ يتمثل في الوصول بنسبة المباني المشتركة إلى ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٢١، للتمكين من العمل المشترك وتحقيق قدر أكبر من الكفاءة والتآزر والاتساق، وتطلب تنفيذ تلك التدابير وفقا للقرار ٧١/٢٤٣؛

ثانيا - تنشيط دور نظام المنسقين المقيمين

٧ - ***تؤكد من جديد*** أن تركيز نظام المنسقين المقيمين ينبغي أن يظل منصبا على التنمية المستدامة، وأن القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده ينبغي أن يكون هدفه الرئيسي، بما يتفق مع الطابع المتكامل لخطة عام ٢٠٣٠، وتمشيا مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والقيادة والملكية الوطنيتين؛

٨ - ***تقرر*** إنشاء مهمة تنسيق مخصصة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية تتسم بالاستقلالية والنزاهة والتمكين وتركز على التنمية المستدامة، وذلك من خلال فصل مهام المنسق المقيم عن مهام الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالاستفادة من خبرة وأصول جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك الوكالات غير المقيمة؛

٩ - ***تطلب*** إلى الأمين العام تعزيز سلطة المنسقين المقيمين على أفرقة الأمم المتحدة القطرية ودورهم في قيادتها، بوصفهم ممثلي منظومة الأمم المتحدة الإنمائية الأرفع رتبة، وتعزيز المساءلة على نطاق المنظومة في الميدان عن تنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ودعم البلدان في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، من خلال ما يلي:

(أ) تعزيز سلطة المنسق المقيم من أجل كفالة اتساق كل من برامج الوكالات والتمويل الجماعي المشترك بين الوكالات من أجل التنمية مع الاحتياجات والأولويات الإنمائية الوطنية، وكذلك مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بالتشاور مع الحكومات الوطنية؛

(ب) إجراء تقييمات تامة متبادلة وجماعية للأداء من أجل تعزيز المساءلة والنزاهة، يقيِّم المنسقون المقيمون في إطارها أداء رؤساء أفرقة الأمم المتحدة القطرية ويُسترشد فيها برأي رؤساء أفرقة الأمم المتحدة القطرية لتقييم أداء المنسقين المقيمين؛

(ج) إنشاء نموذج إبلاغ مزدوج ومجدول وواضح، يكون أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري في إطاره مسؤولين أمام الكيانات التي ينتمي إليها كل منهم ويرفعون إليها تقاريرهم بشأن فرادى الولايات، ويقدمون تقارير دورية إلى المنسق المقيم بشأن أنشطة كل منهم وبشأن إسهاماتهم في النتائج الجماعية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سبيل تحقيق خطة عام ٢٠٣٠ على الصعيد القطري، استنادا إلى إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

(د) تقديم تقارير من المنسقين المقيمين إلى الأمين العام وإلى الحكومة المضيفة بشأن تنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

(هـ) وضع آلية مملوكة جماعيا لحل المنازعات الداخلية؛

١٠ - ***تشدد*** على أن وجود تمويل كاف ويمكن التنبؤ به ومستدام لنظام المنسقين المقيمين ضروري لتحقيق الاتساق والفعالية والكفاءة والمساءلة في الاستجابة وفقا للاحتياجات والأولويات الوطنية، وتقرر في هذا الصدد توفير التمويل الكافي تمشيا مع تقرير الأمين العام[٣]، على أساس سنوي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، من خلال ما يلي:

(أ) فرض ضريبة تنسيق بنسبة ١ في المائة على المساهمات غير الأساسية المخصصة لأغراض بعينها بشكل صارم والواردة من أطراف ثالثة[٤] إلى الأنشطة المتصلة بالتنمية التي تنفذها الأمم المتحدة، على أن تُدفع من المنْبَع؛

---

(٣) A/72/684-E/2018/7.

(٤) لن تُحمل الضريبة على ترتيبات تقاسم التكاليف مع الحكومات المحلية والتعاون فيما بين البلدان المستفيدة من البرامج.

(ب) مضاعفة الترتيبات الحالية التي تنفذها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتقاسم التكاليف فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(ج) تقديم تبرعات متعددة السنوات ويمكن التنبؤ بها إلى صندوق استئماني مخصص لدعم فترة البدء؛

١١ - ***تحث بقوة*** جميع الدول الأعضاء على التبرع للصندوق الاستئماني، لا سيما بشكل مساهمات تُدفع مقدما لبدء العمل بنظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، وفي الوقت المناسب، من أجل كفالة التمويل اللازم والذي يمكن التنبؤ به والمستدام لفترة البدء؛

١٢ - ***تهيب*** بجميع الدول الأعضاء في الهيئات التشريعية ذات الصلة لجميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية كفالة أن تضاعف جميع الكيانات مساهماتها المتفق عليها في إطار ترتيبات تقاسم التكاليف التي تطبقها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية حاليا؛

١٣ - ***تطلب*** إلى الأمين العام القيام، بالتشاور مع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بعرض خطة تنفيذ لبدء العمل بنظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك بشأن تفعيل ترتيبات تمويله، إلى الجمعية العامة، قبل نهاية الدورة الثانية والسبعين؛

١٤ - ***تشدد*** على ضرورة كفالة التحقيق الكامل للمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة المتوخاة في تقرير الأمين العام[٣] في الوقت المناسب ونقل هذه المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة إلى الأنشطة الإنمائية، بما في ذلك التنسيق؛

١٥ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا سنويا، ابتداء من عام ٢٠١٩، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دوراته، عن تنفيذ نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك تمويله، من أجل ضمان المساءلة أمام الدول الأعضاء؛

١٦ - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يعرض على نظر الجمعية العامة، قبل نهاية دورتها الخامسة والسبعين، استعراضا للتوصيات المتعلقة بعمل نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك ترتيبات تمويله؛

١٧ - ***تؤيد*** تحويل مكتب تنسيق العمليات الإنمائية والإدارية لتولي المهام الإدارية والرقابية لنظام المنسقين المقيمين تحت قيادة أمين عام مساعد وفي إطار الملكية الجماعية لأعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، باعتباره مكتب تنسيق قائم بذاته داخل الأمانة العامة، يقدم تقاريره إلى رئيس المجموعة، ويطلب إلى رئيس المجموعة تقديم تقرير شامل على أساس سنوي، بما في ذلك عن الجوانب التنفيذية والإدارية والمالية لأنشطة المكتب، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

ثالثا - تجديد النهج الإقليمي

١٨ - ***تؤكد من جديد*** دور ومهام منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد الإقليمي، بما في ذلك اللجان الاقتصادية الإقليمية والأفرقة الإقليمية لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وتشدد على

ضرورة مواصلة جعلها مهيأة لتحقيق الغرض المنشود منها في دعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وتحديد الهياكل الإقليمية، مع الإقرار بخصوصيات كل منطقة، ومراعاة عدم وجود نهج واحد يناسب الجميع؛

١٩ - ***تشدد*** على الحاجة إلى سد الثغرات ومعالجة أوجه التداخل على الصعيد الإقليمي، وتؤيد اتباع نهج تدريجي في تحديد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد الإقليمي، وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام:

(أ) أن ينفذ، في إطار المرحلة الأولى، التدابير المقترحة للاستفادة على النحو الأمثل من المهام وأن يعزز التعاون على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

(ب) أن يوفر الخيارات، على أساس كل منطقة على حدة، من أجل إعادة تشكيل وإعادة هيكلة الأصول الإقليمية للأمم المتحدة على المدى الطويل، للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام ٢٠١٩؛

رابعا - التوجيه الاستراتيجي والرقابة والمساءلة بشأن النتائج على نطاق المنظومة

٢٠ - ***تحيط علما*** بمقترح الأمين العام بشأن إعادة تنظيم الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتتطلع إلى نتائج الاستعراض الجاري لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣؛

٢١ - ***تحيط علما أيضا*** بمقترح الأمين العام القيام تدريجيا بدمج المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج التي يوجد مقرها في نيويورك، وتحث الدول الأعضاء على مواصلة تطبيق تغييرات عملية من أجل مواصلة تعزيز أساليب عمل المجالس بهدف تحسين كفاءة هياكل الحوكمة وشفافيتها وجودتها، بما في ذلك من خلال اتخاذ القرارات بشأن السبل الكفيلة بتحسين مهام الاجتماع المشترك للمجالس؛

٢٢ - ***تشدد*** على ضرورة تحسين رصد النتائج والإبلاغ عنها على نطاق المنظومة، وترحب في هذا الصدد بتعزيز تدابير التقييم المستقل التي وضعها الأمين العام على نطاق المنظومة، بما في ذلك تحسين القدرات القائمة؛

٢٣ - ***ترحب*** بقرار الأمين العام أن يقدم إحاطة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، لضمان الشفافية الكاملة في أنشطة المجلس وتحسين تفاعله الفعال مع الدول الأعضاء وقابليته للاستجابة لها؛

خامسا - تمويل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

٢٤ - ***تقرّ*** بأن تحقيق تحسن كبير في التمويل الطوعي والقائم على المنح أمر حيوي للنجاح في إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، وتعزيز طابعها المتعدد الأطراف، بغرض تحسين الدعم المقدم إلى البلدان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ بما يتماشى مع الاحتياجات والأولويات الوطنية على نحو متناسق ومتكامل؛

٢٥ - ***ترحب*** بالنداء الذي وجهه الأمين العام لإبرام اتفاق للتمويل بوصفه أداة حاسمة الأهمية لتعظيم استثمارات الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وشفافية المنظومة والمساءلة عن الإجراءات والنتائج على نطاق المنظومة، وإذ تسلم بالحاجة إلى معالجة الاختلال بين الموارد الأساسية

والموارد غير الأساسية، تحيط علما بمقترحات الأمين العام بشأن الوصول بالموارد الأساسية إلى مستوى لا يقل عن ٣٠ في المائة في السنوات الخمس المقبلة، ومضاعفة صناديق التمويل الجماعي المشتركة بين الوكالات ليصل مجموع تمويلها إلى ٣،٤ بلايين من دولارات الولايات المتحدة، والصناديق المواضيعية الخاصة بكل كيان ليصل مجموع تمويلها إلى ٨٠٠ مليون دولار بحلول عام ٢٠٢٣؛

٢٦ - ***ترحب أيضا*** بمقترح الأمين العام المتعلق بإنشاء صندوق مكرس للتنسيق، وفي هذا الصدد تدعو الدول الأعضاء إلى تقديم تبرعات بمبلغ ٣٥ مليون دولار لنظام المنسقين المقيمين، دعما للأنشطة الميدانية المضطلع بها على نطاق المنظومة والمرتبطة بتنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

٢٧ - ***تدعو*** الدول الأعضاء إلى الإسهام، على أساس طوعي، برسملة الصندوق المشترك من أجل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بملغ ٢٩٠ مليون دولار سنويا؛

٢٨ - ***ترحب*** بالتزام الأمين العام بإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بما يتفق مع النداءات التي وجهتها الدول الأعضاء والمنصوص عليها في القرار ٢٤٣/٧١ وفي هذا القرار، وتسلم بأن الالتزام بالإصلاح عنصر أساسي من اتفاق التمويل، وبالتالي تطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، باعتبارها نقطة الانطلاق لالتزامها باتفاق التمويل، القيام بما يلي:

(أ) تقديم تقارير سنوية بشأن الدعم المقدم على نطاق المنظومة لأهداف التنمية المستدامة وعرض معلومات مجمعة عن النتائج المحققة على نطاق المنظومة بحلول عام ٢٠٢١؛

(ب) الامتثال لأرفع معايير الشفافية الدولية من أجل تعزيز الشفافية وتحسين الوصول إلى المعلومات المالية في جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(ج) إجراء تقييمات مستقلة على نطاق المنظومة للنتائج المحققة، على الصعد العالمي والإقليمي والقطري؛

(د) الامتثال للسياسات القائمة لاسترداد التكاليف كاملة ومواصلة مواءمة استرداد التكاليف من جانب فرادى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من خلال اتباع نُهج متمايزة؛

(هـ) القيام، حسب الاقتضاء، بتخصيص نسبة ١٥ في المائة على الأقل من الموارد غير الأساسية المرصودة من أجل التنمية إلى الأنشطة المشتركة؛

(و) إبراز مساهمات الدول الأعضاء في الموارد الأساسية وصناديق التمويل الجماعي والنتائج ذات الصلة بها؛

(ز) تحقيق مكاسب في الكفاءة على النحو الذي توخاه الأمين العام في تقريره[٣]؛

(ح) تحقيق نتائج مشتركة على الصعيد القطري؛

٢٩ - ***ترحب أيضا*** بمقترح الأمين العام بشأن الشروع في حوار متعلق بالتمويل في عام ٢٠١٨ بغية وضع الصيغة النهائية لاتفاق للتمويل يتخذ شكل التزام بين منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن نتائج الحوار المتعلق بالتمويل في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٩،

مع ملاحظة أن اتفاق التمويل يتصل بالتمويل الطوعي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، إضافة إلى المساهمات الأخرى؛

سادسا - متابعة الجهود المبذولة لإعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعد العالمي والإقليمي والقطري

٣٠ - ***تطلب*** إلى رؤساء كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية القيام، في إطار قيادة الأمين العام، بموافاة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام ٢٠١٩، بوثيقة استراتيجية على نطاق المنظومة، لكي تنظر فيها الدول الأعضاء، وذلك في ضوء هذا القرار وتمشيا مع القرار ٧١/٢٤٣، وللتأكد من أنها محددة وملموسة وهادفة في سد الثغرات ومعالجة أوجه التداخل؛

٣١ - ***تعيد تأكيد*** الدور الذي تؤديه إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة، وتتطلع إلى الاطلاع على المعلومات المستكملة التي سيقدمها الأمين العام إلى الدول الأعضاء بشأن مواءمة الإدارة مع خطة عام ٢٠٣٠ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٠/٢٩٩ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٦؛

٣٢ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يكفل الانتقال المتسم بالفعالية والكفاءة إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية المعاد تنظيمها، ولا سيما إلى نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك عن طريق إيلاء الاعتبار الواجب لدور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السريع الاستجابة بوصفه منصة الدعم لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية الذي يؤدي مهمة تحقيق التكامل دعما للبلدان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠؛

٣٣ - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات الواردة في هذا القرار وغيرها من الولايات الواردة في القرار ٧١/٢٤٣، في إطار تقريره السنوي إلى المقدم إلى المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من دورته لعام ٢٠١٩ وإلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والسبعين لمواصلة النظر فيه من جانب الجمعية وليُسترشد فيه في الدورة التالية من الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات التي ستبدأ في عام ٢٠٢٠.

الجلسة العامة ٩١
٣١ أيار/مايو ٢٠١٨